

قرار أميري رقم (39) لسنة 2015 بتشكيل مجلس إدارة صندوق دعم الأنشطة الاجتماعية والرياضية (دعم) 2015 / 39

عدد المواد: 3

فهرس الموضوعات

المواد

نحن تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر،
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى القرار الأميري رقم (44) لسنة 2010 بإنشاء صندوق دعم الأنشطة الاجتماعية والرياضية (دعم)، والقرارات الأميرية المعدلة له،
قررنا ما يلي:

المواد

المادة 1

يُشكل مجلس إدارة صندوق دعم الأنشطة الاجتماعية والرياضية (دعم) على النحو التالي:

1. سعادة الشيخ /عبد الله بن سعود آل ثاني رئيساً.
2. سعادة السيد /صلاح بن غانم العلي نائباً للرئيس.
3. سعادة الشيخ /خالد بن خليفة آل ثاني عضواً.
4. سعادة السيد /سلطان بن راشد الخاطر عضواً.
5. سعادة الشيخ /سعود بن عبدالرحمن آل ثاني عضواً.

المادة 2

تكون مدة عضوية المجلس ثلاث سنوات، قابلة للتجديد لمدة أو مدد أخرى مماثلة.

المادة 3

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار. ويُعمل به من تاريخ صدوره. ويُنشر في الجريدة الرسمية.

الرجاء عدم اعتبار المادة المعروضة أعلاه رسمية
الميزان - البوابة القانونية القطرية